

الرسالة (٥٢) (الطَّلاقُ بين سؤالٍ وجواب.)

من أحكام السنة والكتاب، مختصر مفيد في آحكام الطّلاق. هدية للزوجين. هدية للزوجين. يحتوي على (٣٣) سنوالاً وجوابه

كتبه وأعده الأهدل. الشيخ جُماعي الزيلعي الأهدل.

صفحة ٣ من ٢٤

بِسمِ اللهِ ، الرحمنِ الرحيمِ

الحمدُ لِلهِ ربِ العالمين . والصلاةُ والسلامُ على رسولِ اللهِ وأله وصحبهِ المنتجبين.

وبعد.

آولاً يجبُ على الرجلِ المتزوج أن لا يستعملَ الطَّلاقَ كلّما حدثَ بينه وبين أهلهِ نزاع، وذلك لما يترتب على الطَّلاقِ من عواقبٍ وخيمةٍ. وكثيرا من الرجالِ يتهاونون بشأنِ الطلاقِ فكلما حصل بينه وبين أهلِه نزاع حَلْفَ بالطَّلاقِ ، وكلما آخْتَلْفَ مع أصحابهِ حَلْفَ بالطلاقِ أو أراد بيع سلعته. وهكذا . وهذا تلاعبٌ بكتابِ الله تعالى؛

قال الله سبحانه: الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ) سورة البقرة ( ٢٢٩)

وقال تعالى (وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلَّا مِنْ سَعَتِه) ِ سورة النساء (١٣٠) فقد جعلتُ هذا البحث عبارة عن جوابٍ على سؤال كي يسهل فهمه للقارئ الكريم.

اسأل الله تعالى أن ينفع به من قرأه ومن سمعه ومن نشره وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم:

صفحة ٤ من ٢٤

فتوى الطّــلاق .

السؤالُ الأولُ ماهو الطَّلاقُ السُنني.؟

الجواب/هوا أن يُطَلِّقَ الرجُلُ زوجتَهُ في طُهر لم يَمسها فيه .

السؤال الثاني / ماهوالطَّلقُ البدعي ؟

الجواب/هوا أن يُطَلِّقَ الرجل زوجته في طُهر جامعها فيه

السؤال الثالث /ماهو الطَّللقُ الذي ليس بسنني ولا بدعي.؟

الجواب/ هو طلاقُ ألصغيرةِ التي لم تَحِضْ بعْد، أو آيسة تجاوزت سنّ المحيض، أو الحاملِ التي ظهر حملها، أو غير مدخولِ بها ، أو طالبةٍ للخلع.

السؤال الرابع /ماهو الطَّلاقُ الصريح. '؟

الجواب/هو أن يُطَلِّقَ الرجلُ زوجتُه بلفظات الطَّلقِ الصريحةِ.
الثلاثُ وهي: الطَّلقُ، والسراحُ، والفراقُ، وما اشتق من هذهِ
الألفاظ كقوله: أنتِ طالقٌ، أو مسرّحة، أو طلقتُك، أو فارقتُك، أو
سرّحتُك. وإنما كانت هذه الألفاظ صريحة في دلالتِها على الطَلاق
لورودِها في الشرع كثيراً، وتكرارها في القرآن الكريم بمعنى
الطَّلق فحكمُ الطَّلقِ بالألفاظِ الصريحةِ يقعُ سواءً توفرت فيه
نية الطَّلقِ أم لا.

صفحة ٥ من ٢٤

السؤال الخامس/ماهو طَلاقُ الكنايةِ ؟

الجواب/هو آن يُطَلِّقَ الرجل زوجته بأي لفظ يحتمل الطَّلق وغيره. وألفاظها كثيرة: كقوله عليّ الحرام، وأنتِ عليّ حرام. الحقي بأهلك. حبلك على غاربك. فكلّ هذه الألفاظ وغيرها تعتبر كناية في دلالتها على الطَّلكق.

وحكم ألفاظ الكناية ـ ولو اشتهرت على ألسنة الناس في الطَّلقِ: ، فلا يقع الطَّلقِ بها الطَّلقِ. فلا يقع الطَّلقِ

السؤال السادس/ماهو الطَّلق الرجعي!؟

الجواب /الرجعي هو الطلقتان الأولى والثانية

ومايميزهُ عن الطَّلاقِ البائنِ هو أن يتفرد الزوجُ بإختيارِ الطَّلاق ولم تفرضهُ إحدى مُسبباتِ الغاء عقد الزواجِ أي لم تدخلُ عليهِ صورة من صورِ الطَّلاقِ البائنِ :وحكمهُ يملك المطلِّق فيه حق الرجعة قبل إنقضاء العدة قال تعالى: وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا" سورة البقرة (٢٢٨)

السؤال السابع/ كيف يستفيد الزوجين من آيام العدة الرجعية للمطلقة،؟

الجواب / آيامُ العدَّة الرجعية هي فترة نهاية صلاحية عقد الزو اج بمعنى أخر زمن إستنائي اعطاه الله تعالى الزوجين كي يراجعا فيه حساباتهما ويتخذا القرار الحاسم اما بالعدول عن قرار الفراق بالمراجة او التعبير بالسكوت لمن قرر الفراق حتى تنتهي العدَّة مدة حددها الله تعالى حسب حال المرأة

صفحة ٦ من ٢٤

تحل الزوجة فيها محل احدى المحارم مؤقتا.

ولا تكتملُ الفائدة الا بمكوثِ الزوجان معاحتى تنتهي العدَّة. قال الله تعالى لَا تُخْرِجُو هُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا) سُورة الطَّلوقِ (١)

السؤال الثامن/ ما يجوز للزوجين أثناء العِدَّة الرجعية: ؟

الجواب/ يجوز للزوجين اثناء العدّة الرجعية كل مايجوز للرجل مع احدى محارمه حتى تبينْ

قال أبو حنيفة: لا بأس أن تَتزينَ المطلقة الرجعية لزوجها وتتطيب له وتتشوف وتلبس الحلي وتبدي البنان والكحل ولا يدخل عليها إلا أن تعلم

السؤال التاسع/ ماهي صورة المراجعة.؟

الجواب ايرى الشافعي أن المراجعة لا تكون إلا بالقول الصريح للقادر عليه. ، فعلا المراجع ان يلفظ بقول راجعت زوجتي فلانة بنت فلان، او مايشابه ذلك، ولا يشترط رضا الزوجة ولاعلمها، ولا علم وليها ، ، وَقَالَ الشَّافِعي: الشَّهَادَة شَرط.

: " وأشهدوا ذوي عدل منكم ". خشية إنكار الزوجة فيما بعد، أنه راجعها،

صفحة ٧ من ٢٤

السؤال العاشر /ماهو الطَّلاقُ البائن.؟

الجواب/هو الطَّلاق الذي لايحق للزوج المراجعة فيه لبينونة كبرى الوصغرى الا برضاها ومهر جديد

البينونة الكبرى المطلَّقة ثلاثا فقد بانت ولن تحل حتى تنكح زوجا غيره " والبينونة الصغرى هي نهاية صلاحية عقد الزواج سواء بانتهاء العدة او بسبب شرعي اخر وشروطه هي توفر امور تلغي عقد الزواج وتفقد الزوج حق المراجعة

وهي

اطَلاقُ الرجل زوجته قبل الدخول بها.

٢ طلاق التخيير

٣طُلاق الخلع الفدية

عطكلق الإيلاء

ه طلاق العجز عن حقوق الزوجة عن طريق الحاكم

٦ انقضاء العدة الرجعية

٧ طَلاق التحريم وفيه خلاف

وحكم الطَّلاقِ البائنِ لا يحقُّ للمطلِّقِ المراجعة إلَّا برضا وبمهر جديدً وعقد شرعى

وقد يرتكب المأمون الشرعي خطأ كبيرا عندما يأتيه المطلق طلاقا بائنا فيراجع له زوجته بدون رضاها ومهر وعقد جديدين

صفحة ٨ من ٢٤

السؤال الحاد عشر/ ماهو الخلع؟

الجواب/ الْخلْع مُشْنَق من خلع التُوْب لأِن كلا من الزّوْجَيْنِ لِبَاس الآخَر قالَ تَعَالَى {هن لِبَاس لكم وَأَنْتُم لِبَاس لَهُنّ} سورة البقرة (١٨٧) فَكَأْنَهُ بمفارقة الآخر نزع لِبَاسه،

هو طلب المرأة فراق زوجها لكرهها العيش معه بعوض، فيأخذ النوج عوضاً ويفارق زوجته، سواءً كان هذا العوض هو المهر الذي كان دفعه لها أو أكثر أو أقل.

والأصل فيه قول الله تعالى: {وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْنًا إِلا أَنْ يَخَافَا أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ} البقرة: ٢٢٩

ودليل ذلك من السننة أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس رضي الله تعالى عنه أتت النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس لا أعيب عليه في خلق ولا دين، ولكن أكره الكفر في الإسلام. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «أتردين عليه حديقته؟. وكان قد أصدقها حديقة. قالت: نعم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اقبل الحديقة، وفارقها» " أخرجه البخاري [

السؤال الثاني عشر /ماهو طلاق التخيير؟

الجواب / هو أن يربط الرجل طلاق زوجته بتخييرها في أمر تملك فيه حرية الإختيار والرفض" يؤدى إلى طلاقها

مثال امرك بيدك تستطعي مفارقتي فاختارت الفراق ومثال: إذا دخلت بيت فلان فأنت طالق

صفحة ٩ من ٢٤

كونها تستطيع أن لا تدخل بيت فلان البتة:

فمتى تعمدت دخول بيت فلان نفذ الطلّ الق وحكمه طلقة واحدة بائنة لايحق له الرجعة الا برضها وبمهر جديد؟

أما تخييرها في امر قد تجبر على فعله مثال: إذا دخل فلان بيتي فأنتِ طالق

فهذا ليس بطلاقِ تخييرِ وليست مخيرة بل مجبرة لكونها لا تستطيع مراقبة دخول كل الناس فربما يدخل فلان على غفلة او اثناء غيابها أو يدخل بالقوة مثلا

فحكمه إذا حصل ودخل فلان البيت حكم الطلاق المعلق طلقة واحدة رجعية:

السؤال الثالث عشر/ ماهو الطَّلق المعلق؟

الجواب/ هوا. الطَّللق المعلق على شرط، بان يعلق طلاق زوجه بحدوث شيئ معين مثلا يقول لزوجته متى ما جاء حصاد النخل فانت طالق أو إذا. دخل العام القادم فأنت طالق

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى وقوع هذا الطَّلاق عند حصول الشرط ويختلف عن طلاق التخيير

وحكمه طلقة واحدة رجعية:

صفحة ١٠ من ٢٤

السؤال الرابع عشر /ماهو الإيلاء؟

الجواب /الإيلاء) إذاحلف الرجل ألا يطأ زوجته مطلقاً، أو فوق أربعة أشهر، فهو مول ،قال تعالى لِلَّذِينَ يُوْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ }، { وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } سميعٌ عَلِيمٌ } سورة البقرة ( ٢٢٧) فيمهل أربعة أشهر، فإن طلبت المرأة يخير بعدها بين الفيئة والتكفير، أو الطَّلق، فإن امتنع فالحاكم. يقضي بالطلاق

وحكمه طلقة واحدة بائنة لا يحق له في المراجعة آ

## السؤال الخامس عشر/ماهو الظهار؟

الجواب/ الظهار قول منكر قالَ الله تَعَالَى {وَإِنَّهُم ليقولون مُنْكرا من القوْل وزورا} إذا قال الرجل لزوجته: أنت علي كظهر أمي، أو كلمة تشببهها ولم يتبعه بطلاق، كفر

كما في قوله تعالى: فَتَحْرِير رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسًا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ \* فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسًا فَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُوْمِثُوا بِاللَّهِ وَرَسُمُولِهِ وَتِلْكَ خُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ {المجادلة: ٤،٣}

قبل أن يقربها وإذا قصد طلاقا فهي طلقة بائنة

ملاحظة الفرق بين يمين الظهار ويمين الإيلاء

فالظهار يحلف بأنه لا يمس زوجته لأنه يراها كما يرى الولد أمه وهو بذلك عاجز عن معاشرتها وأنها محرمة عليه

أما الإيلاء يحلف أنه لا يمس زوجته مؤقتا. مع إعترافه أنه مازال قادر على معاشرتها و نكاحها حلال له وإنما يعتزلها عقابا لها فقط

السؤالُ السادس عَشر/ماهو التحريمُ وماهوا قول المذاهبِ الأربعة في حكم الطّــلاق بالتحريم. ؟

الجوابُ مفصلا. التحريمُ أو الحَلِفُ بالتحريمِ ظاهرةٌ سيِّنةٌ ولفظٌ يقودُ اللهِ النَّدمِ. فكثيرٌ من الناسِ يتجاهلُ الحلِفُ بالتحريم . وفيه من الإثم مايُغضبُ الله تعالى. فقد تكونُ لفظةُ التَّحريم منْكَراً مِنَ القولِ وزوراً. وقد تكونُ شِركٌ باللهِ وفسوقٌ وكلمةُ إستهزاءٍ بالدينِ

ومصطلحُ التحريمِ هو تحريمُ شيئ كانَ حلالاً واللهُ وحدهُ هو الذي يُحِلُّ ويُحَرِّمُ مايشاءُ

ولقد انتشرت هذه الظاهرة بين الكثير من المسلمين حتى اصبحت عادة الدُ يلفظُ الرجلُ الجاهلُ بالتّحريم ويفرض بها تنفيذ أمر مُعَيّنِ.

فيُحَرِّمُ فِعلَ عملٍ مُعَيَّنٍ أو أكلَ طعامٍ مُعَيَّنٍ أو دخولَ بيتٍ مُعَيَّنٍ أو يحرِّمُ مَسَّ زوجته.

فهوا يُحَرِّمُ ما أحلَّ اللهُ لهُ. قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ) سورة المائدة (٨٧)

وتنقسم لفظة التّحريم إلى قسمين

الأول تحريم مطْلقْ والثاني تحريم مُقترن

التحريمُ المطلق لفظةُ (حرام )وهي على حالتين.

الحالةُ الأولى تردُ أداتَ حلْفٍ كنايةً عن اليمينِ في حالةِ خُلُوّها من حروفِ القَسَم.

صفحة ١٢ من ٢٤

مثال (حرام) ما أدخلُ داركم وهي أكثر لفظات التحريم وروداً وحُكمها حكمُ اليمين وكفارتها كفارة اليمين إذا قصد بها الحالف يمينا الحالةُ الثانية تردُ أدات محلوف بها وذلك إذا دخل عليها حرف من حروف القسَمْ

مثال :والحرام ' بالحرام يقول الحالف : ( والحرام ماأكلته )على وزن والكعبة ماأكلته وكالذي يحلف بالأمانة والصواب أن يقول والله ماأكلته

فالمعنى واضحٌ أنه حلف بغير الله وليست بحاجةٍ الى نية الحالف. والحلف بغير اللهِ محرمٌ شرعا.

ففي الحديثِ عن ابن عمرْ. قال إني سمعتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلمْ. يقول: من حلفَ بغير اللهِ فقد أشْرَك. قال الألباني: صحيح.

فَلَفْظُها لايجوزُ ولو كانَ قائِلُهَا مازحاً أو غير قاصداً

(القسمُ الثاني التَّحْرِيم المُقترن) بعقد الزواج

ومن لفظاته قول الزوج لزوجته انت حرام عليا او لغيرها حرام وطلاق ؛حرام من زوجتى ؛ ؛ وماشابها ذلك؛

، وحكم الطَّلق بالتحريم

إذا قال الرجل لزوجته حرام أو حرام وطلاق أو أي كلمة مثلها ؟ وقصد به الطلاق

الراجح انَّ زوجَتَهُ طُلِّقت طلقةً واحدةً بائنة. لا يحقُ لهُ مراجعتها إلا بمهر جديد، واختلف العلماءُ في ذلك:

آما ماهو قول الاربعة المذاهب في حكم الطَّــلاق بالتحريم.

فقد اجمع علماء المذاهب الاربعة الشافعي وآبو حنيفة ومالك واحمد

بأن التَّحْرِيم يُعَدُ طلاقاً إذا قصد به الطلاق ويميناً إذا لم يقصد به شيئ: ، واختلفوا في هل يكون ثلاث طلاقات ام واحدة وهل الطلاق بائناً.

وهل يكون ظهارا أم إيلاءً

فْفي مَذْهَبِ الشَّافِعِيّ. ُ إِنْ نَوَى بِهِ الطَّلَاقَ كَانَ طَلَاقًا وَيَقَعُ مَا نَوَاهُ فَإِنْ أَطْلَقَ وَقَعَتْ وَاحِدَةً

وَإِنْ نَوَى الظّهَارَ كَانَ ظِهَارًا وَإِنْ نَوَى الْيَمِينَ كَانَ يَمِينًا وَإِنْ لَم ينوي شيئ كان يمينا فَعَلَيْهِ كَفَارَةُ يَمِينِ

لقول ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ فَهِيَ يَمِينٌ يُكَفِّرُهَا. رواه البخاري ومسلم،

و في مَذْهَبِ أبي حَنِيفَة

إِنْ نَوَى الطَّلَاقَ كَانَ طَلَاقًا ثُمَّ إِنْ نَوَى بِهِ الثَّلَاثَ فَثَلَاثٌ وَإِنْ نَوَى وَ لِهِ الثَّلَاثَ فَثَلَاثٌ وَإِنْ نَوَى يُمِينًا فَهُوَ يَمِينٌ فِيهَا كَفَّارَةٌ وَإِنْ لَمْ يَنْوِ شَيْئًا فَهُوَ يَمِينٌ فِيهَا كَفَّارَةٌ وَإِنْ لَمْ يَنْوِ شَيْئًا فَهُوَ إِيلَاءً فِيهِ حُكُمُ الْإِيلَاءِ.

وفي مَذْهبِ مَالِكٍ. انّهُ ثَلَاثٌ فِي حَقّ الْمَدْخُولِ بِهَا لَا يُقْبَلُ مِنْهُ غَيْرُ ذَلِكَ وَفِي مَذْهبِ مَالِكٍ. انّهُ ثَلاثٌ فِي حَقّ الْمَدْخُولِ بِهَا وَقَعَ مَا نَوَاهُ مِنْ وَاحِدَةٍ وَاثْنَتَيْنِ وَثَلَاثٍ

صفحة ١٤ من ٢٤

فَإِنْ أَطْلَقَ فَوَاحِدَةٌ وَإِنْ قَالَ لَمْ أُرِدْ طَلَاقًا

وفي مَذْهَبِ أَحْمَد اَنَّهُ ظِهَارٌ بِإِطْلَاقِهِ نَوَاهُ أَوْ لَمْ يَنْوِهِ إِلَّا أَنْ يَصْرِفَهُ بِالنَّيّةِ إِلَى الطَّلَقِ أَوْ الْيَمِينِ فَيَنْصَرِفَ إِلَى مَا نَوَاهُ [

السؤال السابع عشر/ ماحكم طلاق الغضب ؟

الجواب/ حكمه يعود إلى درجة غضب المطلق فإن كان. الغضب قد بلغ به مبلغا، فقد معه الشعور والإدراك، بحيث اصبح لا يعي ما يقول، فهذا لا يقع طلاقه باتفاق العلماء خاصة إذا كان الرجل مصاب بالسكري أو بأمراض ارتفاع ظغط الدم. وعلامة ذلك إضهار الندم في الحال وتقرير الطبيب الشرعي بعدم سيطرت المطلق على نفسه. فحكمه غير نافذ

كماينبغي أن يُعلم أن أكثر حالات الطَّلاق إنما تصدر مع الغضب والضيق والانفعال، لا مع الفرح والانشراح، والله اعلم [

السؤال الثامن عشر / ماحكم طلاق الحائض والنفساء؟

الجواب/ طلاق الحائض والنفساء. نافذ الا أنه يعد طلاق بدعي مخالف للسنة فإذا وقع فيه المسلم وطلق زوجته الطلقة الأولى فاليراجعها فورا فإذا طهرت إن شاء أمسكها وإن شاء سرحها فلوكان لا غيا لم يأمره الرسول صلى الله عليه وسلم بمراجعتها

واختلف فيه أهل العلم، وذهب جمهور أهل العلم على أنه يكون طلاقا ماضيا، ويحسب على المرء طلقة، ولكنه يؤمر بإعادتها ومنهم الأئمة الأربعة: الإمام أحمد والشافعي ومالك وأبو حنيفة،

ففي سنن النسائي عن نافع قال: كان بن عمر إذا سئل عن الرجل طلق امرأته وهي حائض فيقول أما أن طلقها واحدة أو اثنتين فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يراجعها ثم يمسكها حتى تحيض حيضة أخرى ثم تطهر ثم يطلقها قبل أن يمسها وأما إن طلقها ثلاثا فقد عصيت الله فيما أمرك به من طلاق امرأتك وبانت منك امرأتك قال الشيخ الألباني: صحيح

## السؤال التاسع عشر / ماهو طلاق الحكمان؟

الجواب/ إذا تكررت من المرأة الشكوى. وطلبت التفريق، ولم يثبت لدى المحكمة صدق دعواها، عين القاضي حكمين بشرط أن يكونا رجلين عدلين لهما خبرة بحالهما، وقدرة على الاصلاح بينهما. ويحسن أن يكونا من أهلهما إن أمكن.قال الله سبحانه: "

وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدًا إِصْلَاحًا يُوفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا) سورة النساء (٣٥)

السؤال العشرون /هل الفسخ يعد طلاقا؟

الجواب/ الفسخ لا يُحسب من عدد الطلقات التي يملكها الرجل.

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: "وكل فسخٍ كان بين الزوجين فلا يقع به طلاق ، لا واحدة ولا ما بعدها"

السؤال الحادي والعشرون/ماهو طلاق البَتَّة؟

الجواب/ هوان يطلق الرجل زوجته البَتَّة يعني نهائيا في كلمة واحدة وحكم طلاق البتة:

قال الترمذي: اختلف أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في طلاق البتة، فروي عن عمر بن الخطاب: أنه جعل ألبتة واحدة. وروي عن علي: أنه جعلها ثلاثا، وقال الشافعي: إن نوى واحدة فواحدة يملك الرجعة. وإن نوى ثنتين فثنتان.وإن نوى ثلاثا فثلاث

السؤال الثاني والعشرون/ ماقول العلماء في من يقول لزوجته طالق ثلاثا؟

الجواب/ من يكرر لفظات الطلاق مثال قول الرجل لزوجته طالق طالق طالق طالق للتأكيد فالراجح انها طلقة واحدة لأنه لم يراجعها بعد الأولى حتى يطلقها ثانية:

اما من يطلق زوجته ثلاثا بكلمة واحدة مثال قول الرجل لزوجته مطلقة ثلاثا او عشرا يحدد فيها عددا اكثر من ثلاث هذا لعب بكتاب الله ومعصية لله ولرسوله

روى النسائي عن مَحْمُود بْن لَبِيدٍ رضي الله تعالى عنه قَالَ أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاثَ تَطْلِيقَاتٍ جَمِيعًا؟ فَقَامَ غَصْبَان ثُمَّ قَالَ: «أَيُلْعَبُ بِكِتَابِ اللهِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ؟! حَتَّى قَامَ رَجُلٌ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلا أَقْتُلُهُ؟» صححه الألباني

فالذي يطلق زوجته ثلاثا في كلمة واحدة فيه خلاف بين العلماء القول الأول، تعتبر ثلاث تطليقات وهو قول الشافعي وغيره

فعن مجاهد أن ابن عباس سئل عن رجل طلق امرأته مائة فقال عصيت ربك وفارقت امرأتك رواه الدارقطني

صفحة ۱۷ من ۲٤

القول الثاني، تعتبر طلقة واحدة وهو قول المتأخرين.

القول الثالث، حكمه حسب نية المطلق، قياسا بطلاق البتّة وطلاق التحريم

فإذا نوى به واحدة فواحدة وان نوى به ثلاثا فثلاثا

ويعد الطلاق بالثلاث في كلمة واحدة طلاقا مشتركا بين الطلاق الصريح وبين طلاق الكناية،

لذلك تحسب منه الاولى طلقة صريحة نافذة رجعية بدون الرجوع الى نية المطلق،

وتحسب الثانية والثالثة كناية وحكمها حسب نية المطلق والله اعلم،

السؤال الثالث والعشرون / ماحكم طلاق الهازل والمخطئ:؟

الجواب / يرى جمهور الفقهاء أن طلاق الهازل يقع، كما أن نكاحه يصح، لما رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والترمذي وحسنه، والحاكم وصححه، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح والطّللق والرجعة "

السؤال الرابع والعشرون/ ماهو التَّرَبُّص؟

الجواب/ هي ايام تعتدها النساء والرجال وتسمى بايام العدة

قال الله تعالى: {يَا أَيُهَا النّبيُ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاء فَطَلِّقُوهُنّ لِعِدّتِهِنّ} [الطلاق: ١].

صفحة ١٨ من ٢٤

فعدة المطلقة ثلاثة قروء اي حيضات كما قال تعالى:

وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ [البقرة: ٢٢٨]. والقرء هو الحيض،

كذلك عدة المرضعة تنتظر حتى يأتيها الحيض إذا كانت من ذوات الحيض تعتد ثلاثة قروع،

اما الحامل فعدتها حتى تضع حملها :قال الله تعالى {وَأُولاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ}

والتى لم تحض الصغيرة واليائسة عدتهن ثلاثة اشهر هلالية

لقول الله تعالى : {وَاللائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاَتُهُ أَشْهُرٍ وَاللائِي لَمْ يَحِضْنَ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا } . سورة الطلاق (٤)

وعدة المتوفى زوجها اربعه اشهر وعشرا

لقول الله تعالى وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُر وَعَشْرًا) سورة البقرة (٢٣٤)

اما المطلقة قبل الدخول بها فليس عليها من عدة ؛ (قَالَ اللهُ تَعَالَى: {. ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ عِدَةٍ مَنْ عَدَةٍ مَنْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُّونَهَا} [الأحزاب: ٤٩]

واختلف العلما في عدة المختلعة:

ففي مذهب الجمهور من العلماء المختلعة عدتها ثلاث حيض واما القول بأن المختلعة تعتد بحيضة.

صفحة ١٩ من ٢٤

ففي قصة ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: " خذ الذي لها عليك وخل سبيلها.قال: نعم فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تعتد بحيضة واحدة وتلحق بأهلها ".

رواه النسائي بإسناد رجاله ثقاة. وإلى هذا ذهب عثمان، وابن عباس،

السؤال الخامس والعشرون/ ماحكم نفقة المعتدة:؟

الجواب/اتفق الفقهاء على أن المطلقة طلاقا رجعيا تستحق النفقة والسكني.

واختلفوا في المبتوتة؟ فقال أبو حنيفة: لها النفقة والسكنى مثل المطلقة الرجعية.

وقال أحمد: لا نفقة لها ولاسكنى، وقال الشافعي ومالك: لها السكنى بكل حال ولا نفقة لها إلا أن تكون حاملا

السؤال السادس والعشرون/ ماحكم من طلق زوجته في مرض الموت؟

الجواب / طلاقه غير نافذ

السؤال السابع والعشرون امتى يجوز للرجل مراجعة زوجته المطلقة؟

الجواب/اذا طلق زوجته طلقة رجعية ليست بائنة ولم تنقضى عدتها،

السؤال الثامن والعشرون/ متى يحرم على الرجل مراجعة زوجته المطلقة في أيام عدتها ؟

الجواب/ اذا طلق زوجته طلاقابائنا سواءا طلق الرجل زوجته قبل الدخول بها. أو بالتخيير

أوبالخلع بالإيلاء أو بالتحريم أو عن طريق الحاكم للعجز عن حقوق الزوجة فلا تجوز إلا بمهر جديد وعقد وبرضاها؛

السؤال التاسع والعشرون/ متى يحرم على الرجل الزواج من طليقته حتى تنكح زوجا غيره؟

الجواب/ إذا طلق زوجته ثلاثا فلا يجوز له الزواج بها حتى ينكحها شخص آخر وذاق عسيلتها وذاقت عسيلته غير محلل ثم طلقها

السؤال الثلاثون/ متى يُفَرق بين الزوجين الى الآبد؟

الجواب/ إذا طلق الرجل زوجته باللعان. وهو أن يتهمها ا بالزناولم يُثبت دعوته،

السؤال الحاد والثلاثون/ ماحكم الطلاق بالتوكيل والطلاق عبر وسائل التواصل الالكترونية

الجواب/ الطلاق بالوكالة صحيح ونافذ. كذلك الطلاق عبر وسائل التواصل الإلكترونية الخطية او الصوتية نافذ ومن تلفظ بالطلاق أو كتب رسالة طلاق ولم يُرسلها فالطلاق نافذ ولو تم حذفها وتراجع بعد خطها .

صفحة ٢١ من ٢٤

السؤال الثاني والثلاثون/ماحكم اخراج المطلقة من بيتها؟

الجواب/ لايجوز إخراجها من بيتها لقول الله تعالى

لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا) سورة الطلاق (١)

كذلك هي لايحق لها قضاء عدتها خارج بيتها لتفويت الحكمة من قضاء عدتها في بيتها ومن ذلك؛ الحوار بين الزوجين واتخاذ القرار الحاسم ؛

> وتأكد الزوج من خلو الرحم من الحمل؛ ومراجعة الحسابات والمسامحة؛

> > السؤال الثالث والثلاثون/

ماذا لو عرف المسلم أنه وقع في مخالفة مخلة في عقد زواجه مثال :راجع زوجته في طلاق بائن ولم يمهرها أو مايشبه ذلك؟

الجواب/ عليه التوبة والذهاب الى الأمين الشرعي لسد الخلل

صفحة ۲۲ من ۲۴

تم بحمد الله تعالى

a

وقد جعلتُ هذا البحث عبارة عن سؤالٍ وجوابٍ كي يسهل فهمه للقارئ الكريم

اسأل الله أن ينفع به من قرأه ومن سمعه ومن نشره وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم:

بقلم الشيخ جُماعي الزيلعي الأهدل مدينة باجل تهامة اليمن. ٣٩ ا هجرية

## صفحة ۲۳ من ۲۴ تعالى



الرسالة [٢٥] من رسائل الحب في الله

هرية (المنزويجين

للداعية الإسلامي الشيخ جُماعي الزيلعي الأهدل